



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
معهد العلمين للدراسات العليا

## المسؤولية الجزائية عن الجريمة الإرهابية دراسة مقارنة

رسالة تقدمت بها الطالبة

زينة عبد الكريم

الى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا  
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير  
في القانون الجنائي

بإشراف  
أ.م.د . خالد خضير دحام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾

آل عمران 160

إِهْدَاءً

إِلَى شَمْسِي الْغَالِيَةِ

النُّورِ وَالذَّفءِ

أَسَاتِذَتِي الْأَوْلَى

وَمُدَّرِسَتِي

أُمِّي الْحَبِيبَةِ

شكراً و الحمد لله  
على نعمته و على ما  
أنعم به علينا

بسم الله الرحمن الرحيم  
( رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ )

الحمد لله الذي بحمده تدوم النعم ..

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير الى الـ عاملين في معهد العدل مين الـ صرح  
العلمي الكبير، والرحة والغفران للعلامة الـ سيد محمد بحر العلوم، وجزيل  
الشكر لرئاسة قسم القانون لما بذلوه من جهد .

واتقدم بجزيل الشكر والامتنان الى الـ لدكتور الفاضل خاخذ ضيرد حامد لكل  
ما قدمه، فجزاه الله خيرا لجزاءه، والى الـ ساتذتي جميعها وفقكم الله الى كل  
خير..

الباحثة

المحتويات	
رقم الصفحة	الموضوع
3-1	المقدمة
40-4	الفصل الاول : ماهية المسؤولية الجزائية عن الجريمة الإرهابية
5	المبحث الاول : مفهوم الجريمة الإرهابية
7-5	المطلب الاول : تعريف الإرهاب
7-5	الفرع الأول التعريف اللغوي للإرهاب
9-5	اولا : تعريف الإرهاب في اللغة العربية
10-9	ثانيا : تعريف الإرهاب في اللغتين الفرنسية والانكليزية
12-10	الفرع الثاني : التعريف الفقهي للإرهاب
11-10	اولا : الاتجاه الرافض لتعريف الإرهاب
12-11	ثانيا : الاتجاه المؤيد لتعريف الإرهاب
25-13	الفرع الثالث التعريف القانوني للإرهاب
14-13	اولا : التشريع العراقي
15-14	ثانيا : التشريع السوري
16	ثالثا : التشريع الجزائري
17-16	رابعا : التشريع الاماراتي
18	خامسا : التشريع العماني
21-19	سادسا : التشريع المصري
22-21	سابعا : التشريع التركي
23-22	ثامنا: التشريع البريطاني
23	تاسعا : التشريع الفرنسي
25-24	عاشرا : تشريع الولايات المتحدة الامريكية
31-25	المطلب الثاني : خصائص وسمات الجريمة الإرهابية
40-31	المبحث الثاني : ذاتية الجريمة الإرهابية وتميزها عما يتشابه معها
36-31	المطلب الاول : الجريمة الإرهابية والجريمة السياسية
34-33	اولا: المفهوم الشخصي
34	ثانيا: المفهوم الموضوعي
36-34	ثالثا: اوجه الاختلاف بين الجريمتين
39-37	المطلب الثاني : الجريمة الإرهابية و الجريمة المنظمة
40-39	المطلب الثالث : الجريمة الإرهابية و حق المقاومة
94-41	الفصل الثاني : أساس المسؤولية الجزائية والبنيان القانوني للجريمة الإرهابية
42-41	المبحث الاول : أساس المسؤولية الجزائية عن الجريمة الإرهابية
53-42	المطلب الاول : الأساس الفقهي للمسؤولية الجزائية
52-42	الفرع الاول : أساس المسؤولية الجزائية في الفقه الغربي
44-42	أولا : المدرسة الكلاسيكية
46-44	ثانيا : المدرسة الكلاسيكية الجديدة

51-46	ثالثا : المدرسة الوضعية
52-51	رابعا : مدرسة حركة الدفاع الاجتماعي
53-52	الفرع الثاني : أساس المسؤولية الجزائية في الفقه الإسلامي
52	أولا : مذهب الجبرية
52	ثانيا : مذهب المعتزلة
53	ثالثا : مذهب الأشاعرة
55-53	المطلب الثاني : الأساس التشريعي للمسؤولية الجزائية
94-55	المبحث الثاني : الأركان القانونية للجريمة الإرهابية
64-56	المطلب الاول : الركن المادي للجريمة الإرهابية
60-57	الفرع الاول السلوك الإجرامي
59-58	اولا : العنف
60-59	ثانيا : التهديد
60	ثالثا : القوة
65-60	الفرع الثاني : النتيجة في الجريمة الإرهابية
61	اولا : النتيجة المادية
61	ثانيا : النتيجة الشرعية
62	ثالثا : النتيجة القانونية
64-62	الفرع الثالث : العلاقة السببية
94-65	المطلب الثاني : الركن المعنوي للجريمة الإرهابية
68-65	الفرع الاول : القصد الجرمي
66-65	اولا : نظرية العلم
67-66	ثانيا : نظرية الإرادة
68	ثالثا : التوافق بين النظريتين
73-68	الفرع الثاني : القصد الجرمي الخاص في الجريمة الإرهابية
71-68	اولا : القصد الجرمي الخاص
73-71	ثانيا : مكانة القصد الخاص في الجريمة الإرهابية
99-73	الفرع الثالث : نماذج عن الجريمة الإرهابية
76-75	1: الأعمال التي تقع تنفيذا لمشروع إرهابي منظم فردي أو جماعي
79-77	2: أعمال العنف والتهديد بتخريب أو هدم أو اتلاف المباني
82-79	3: تجريم قيادة عصابة إرهابية
83-82	4: أعمال العنف أو التهديد على اثاره فتنة طائفية
84-83	5: الاعتداء بالأسلحة النارية على دوائر الجيش أو الشرطة
85-84	6: الاعتداء بالأسلحة النارية وبدافع إرهابي على السفارات والهيئات الدبلوماسية في العراق
86-85	7: استخدام بدافع إرهابية اجهزة متفجرة
89-91	8: خطف أو تقييد حريات الأفراد أو احتجازهم
90-89	9: الافعال ذات الدوافع الإرهابية التي من شأنها تهديد الوحدة الوطنية
91-90	10: الشروع بالقوة أو العنف في قلب نظام الحكم

92-91	11: قيادة قسم من القوات المسلحة لأغراض إجرامية
93	12: الشروع في اثارة عصيان مسلح
94	13: الأعمال الماسة بأوامر الحكومة
123-95	الفصل الثالث : عقوبة الجريمة الإرهابية والجهود المبذولة لمكافحتها
96-95	المبحث الاول : عقوبة الجريمة الإرهابية
97-96	المطلب الاول : عقوبة الإعدام
98-97	الفرع الاول : الاتجاه المؤيد لتطبيق عقوبة الإعدام في الجريمة الإرهابية
99	الفرع الثاني : الاتجاه الراض لعقوبة الاعدام في الجريمة الإرهابية
104-99	المطلب الثاني : العقوبة السالبة للحرية وتطبيقها على المساهمين في الجريمة الإرهابية
101-100	الفرع الاول : العقوبة السالبة للحرية (السجن المؤبد)
104-101	الفرع الثاني : عقوبة المساهمة في الجريمة الإرهابية
107-104	المطلب الثالث : الأسباب التي تؤثر في عقوبة الجريمة الإرهابية
106-105	الفرع الاول : الأسباب المعفية من العقاب في الجريمة الإرهابية
107-106	الفرع الثاني : أسباب تخفيف عقوبة الجريمة الإرهابية
123-108	المبحث الثاني : الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة الإرهابية
109-108	المطلب الاول : الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الجريمة الإرهابية
111-109	الفرع الاول : الجهود الدولية لمكافحة الجريمة الإرهابية
116-111	الفرع الثاني : دور المنظمات الإقليمية في مكافحة الجريمة الإرهابية
112-111	اولا : دور الاتحاد الأوربي في مكافحة الجريمة الإرهابية
115-112	ثانيا : جهود جامعة الدول العربية
116-115	ثالثا : منظمة التعاون الإسلامي
125-117	المطلب الثاني : الجهود الوطنية في مكافحة الجريمة الإرهابية
117	الفرع الاول : نشر التوعية والثقافة في المجتمع
119-117	اولا : الخطاب الديني
120-119	ثانيا : المواجهة التربوية
121-120	ثالثا : المواجهة الفكرية
122-121	الفرع الثاني : الإصلاح السياسي لانظمة الحكم ونشر مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان
123-122	الفرع الثالث : معالجة مشاكل المجتمع الإقتصادية والإجتماعية
126-124	الخاتمة
125-124	اولا : الاستنتاجات
126	ثانيا : المقترحات
138-127	المصادر

# المقدمة

### أولاً : التعريف بموضوع البحث و أهميته :

يعد إرهاب من أبرز الظواهر الإجرامية التي تهدد الإنسانية في العصر الحاضر، لما تنطوي عليه هذه الجريمة من وحشية وهمجية، و قتل للأبرياء، و تخريب للممتلكات العامة والخاصة وتدميرها.

فأصبح الإرهاب يشكل ظاهرة خطيرة تستهدف الحياة الإنسانية في الجوانب و المستويات كافة و تكمن خطورة هذه الظاهرة في حالة عدم المبالاة بحجم الأرواح البريئة، التي تزهد، و قيمة الأموال التي تدمر والشعور بالأمن و الطمأنينة الذي يفقد في سبيل تحقيق الأهداف التي عقد الإرهاب العزم على تحقيقها بأي ثمن، مما يزيد خطورة هذا النوع من الإجرام هو إصرار الإرهاب على تحقيق أهداف نابذة من أساس عقائدي ارتبطوا به و يستمدون أفكارهم من خلاله، مما أدى إلى أن تكون إحتزالا لكل فعل لا ينسجم مع توجه الآخر .

و خطورته لا تتجسد في عدد الضحايا الذين يقعون من جراء الأعمال الإرهابية و حسب، بل خطورتها تكمن في قدرة الأعمال الإرهابية على نشر الخوف و الرعب و الفرع بين الناس و خلق الفتنة و تهديد الأمن و السلم المجتمعي .

و هكذا فرض موضوع الإرهاب على الفكر المعاصر ضرورة بحثه و مواجهته سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني، كما إحتل هذا الموضوع حيزا كبيرا من إهتمام في القانون نظرا لما تشكله هذه الظاهرة من خطر عظيم على المجتمع، يخلفه من ضياع للأمن و تدمير للممتلكات و إنتهاكاً للحرمانات، و قتل للمدنيين الأمنيين و خطفهم و تهديد لحياة الكثير و ترويعهم .

لاشك أن حجم الدمار و الخراب الذي يلحق مؤسسات المجتمع نتيجة إرتكاب الجرائم الإرهابية و الأعداد الهائلة من الأرواح البريئة التي تزهد فضلا عن فقدان الشعور بالأمن نتيجة سعي الجناة إلى بث الرعب و الذعر و إثارة الخوف و الفرع و الإضطراب في نفوس أفراد المجتمع، حتى يتاح لهم فرض سلطتهم و سطوتهم على المجتمع، و ما يحمله ذلك من زعزعة الثقة بالسلطة و الدولة و الحكومة في تحقيق الأمن، مما يساعد الجناة على الحركة من أجل معاودة تنفيذ أعمالهم الإرهابية، فضلا عن تمكنهم من التخفي و المناورة عند تعرضهم للمضايقة و الملاحقة من قبل السلطات الحكومية، و يستخدم الجناة و سائل من شأنها

أن تحدث الرعب و الخوف بذاتها كمتفجرات القنابل و المواد السامة مما يحدث الفزع في الأوساط الإجتماعية و يؤثر على النواحي الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية كافة، لذا يقتضي الوقوف على هذه الظاهرة بمعرفة مفهومها و جذورها التاريخية ودراستها وتميزها عن الظواهر الأخرى المشابهة لها، كي يتسنى معرفتها بشكل جيد، و التعرف على أساس المسؤولية الجزائية الناتجة عن الجريمة الإرهابية و أركانها العامة، و العقوبة المقررة لها و الوسائل و التدابير اللازمة لمكافحتها، في الواقع لا نستطيع أن ننكر مدى خطورة الجريمة الإرهابية و تطورها بشكل لافتٍ للنظر، و تكمن هذه الخطورة فيما تحدثه الجريمة الإرهابية من إحساس بالخوف و القلق بين الأفراد كافة في المجتمع، كونها تتميز بالعنف و العشوائية في معظم الأحيان، و إحداتها لخسائر فادحة في الأرواح و الأموال، مما يتطلب الوقوف على حقيقة هذه الظاهرة الخطيرة.

## ثانياً : إشكالية البحث

من أهم الإشكاليات هو اكتفاء الفقه بعرض الأفعال الإرهابية و العقوبات المقررة لها ولم يعنَ بوضع نظرية عامة للجريمة الإرهابية تساعد القضاء في التوصل الى التكيف الصحيح.

فإذا كانت الجريمة الإرهابية من جرائم العنف و القوة، فهل كل إستخدام للعنف و القوة يعد جريمة إرهابية أم لا؟ و ما هو تعريف الجريمة الإرهابية في قانون مكافحة الإرهاب العراقي؟ و هل نجح المشرع في وضع تعريف محدد و دقيق للإرهاب أم أن التعريف قد شابه الغموض و عدم التحديد؟ و ماهي السياسية الجزائية التي اخذ بها المشرع عند التجريم و العقاب على الجريمة الإرهابية؟

و هل بالإمكان تحديد ماهية الجريمة الإرهابية و طبيعتها و ذاتيتها و أركانها و صورها لإستكمال البنيان القانوني لها؟ و هل خصها المشرع بنماذج معينة تتحقق الجريمة الإرهابية من خلالها؟ لكل ماتقدم نأمل أن تكون هذه الدراسة مساهمة لرفد هذا الموضوع الحيوي للوقاية من ظاهرة الجريمة الإرهابية و مكافحتها.

## ثالثاً : منهجية البحث

دراسة وصفية مقارنة لتحقيق مستوى علمي متطور في إطار البحث العلمي .

## رابعاً : نطاق البحث

التشريعات الوطنية والمتمثلة بقانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 وتعديلاته وقانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005 والقوانين العربية والأجنبية المقارنة الخاصة بمكافحة الجريمة الإرهابية وكيفية معالجتها لهذه المشكلة كالقانون السوري، والمصري، والجزائري، والفرنسي، والبريطاني، والأمريكي، وبعض الإتفاقيات والمواثيق والقرارات الدولية بهذا الخصوص .

## خامساً: خطة البحث

يقتضي البحث ان نقسمه الى ثلاثة فصول كما يأتي:

الفصل الاول : ماهية المسؤولية الجزائية عن الجريمة الارهابية، من خلال تحديد معنى الإرهاب لغة وفقاً وموقف المشرع العراقي وبعض القوانين العقابية المقارنة منه، مع بيان طبيعة السياسة الجزائية التي إتبعها المشرع العراقي عند معالجة الجريمة الإرهابية ونبين خصائص وذاتية الجريمة الإرهابية وتميزها عن غيرها من الجرائم المشابهة لها.

الفصل الثاني: فسنتناول فيه أساس المسؤولية الجزائية والبنيان القانوني للجريمة الإرهابية وسنبين الأركان العامة للجريمة الإرهابية، ونماذج عنها.

الفصل الثالث: عقوبة الجريمة الإرهابية والمساهمة والاعذار المخففة والمعفية من العقاب والجهود الدولية والوطنية المبذولة لمكافحتها.

ومن الله التوفيق  
الباحثة